



الكويت في ٢٠٢٤/٠٣/٣١

السادة/ مساهمي شركة مجموعة عربي القابضة المحترمين

تحية طيبة وبعد،،،

تقرير المخالفات عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإيماءً لتعميم هيئة أسواق المال رقم (٧) لسنة ٢٠٢١ المؤرخ في ١٧ مايو ٢٠٢١، والخاص بضرورة إدراج بند تقرير بالمخالفات التي رصدتها الهيئة واتخذت بشأنها إجراءات إحترازية أو وقعت بشأنها جزاءات على الشركة في جدول أعمال الجمعية العامة العادية، على أن يتم إتاحة المجال لمشاركة المساهمين في مناقشة أسباب إيقاع أي عقوبات على الشركة من قبل الهيئة، والتدابير التي ستتخذها الشركة نحو تصويب الوضع المخالف، نحيطكم علماً بالآتي:

1- المخالفة رقم م/هـ/٢٠٢٣/١٤ هيئة -٢٦/٢٠٢٣ مجلس تأديب:

تتعلق هذه المخالفة بالشركة وأعضاء مجلس إدارتها، وقد تم توجيه بعض المخالفات لشركة مجموعة عربي القابضة تتعلق بعدم الإفصاح عن بعض المعلومات الجوهرية المتمثلة في التعثرات المالية مع التأخر في الإفصاح عن بعض المعلومات الجوهرية مثال استقالة الرئيس التنفيذي وبيع وشراء عقار ،،،،، كما تم توجيه مخالفة عدم مراعاة الاستقلالية بالنسبة لمسئول وحدة المستثمرين ومسئول وحدة المخاطر وعدم توافر عقد عمل لكليهما، كما تم توجيه مخالفة عدم إدراج مکتبين قانونيين ضمن قائمة المطلعين.

أما أعضاء مجلس الإدارة، فقد تم توجيه بعض المخالفات للشركة تتعلق بعدم مناقشة أمر تخلف دفع رواتب بعض موظفي الشركة، مع عدم وجود عقد عمل للرئيس التنفيذي للمجموعة.

وبشأن ما ذكر أعلاه من مخالفات تم توجيهها للشركة والأعضاء، فقد تم تقديم دفاع الشركة في جميع

نقاطها على النحو التالي:



- بشأن عدم قيام الشركة بإدراج مكثبي المحاماة ضمن قائمة الأشخاص المطلعين لدى شركة مجموعة عربي القابضة، فإن إحدى المكثبين هو المكتب المسئول فقط عن قضايا إحدى الشركات التابعة (شركة عربي ذ.م.م) دون غيره، أما المكتب الآخر فلم يكن على إطلاع بمعلومات جوهرية تستدعي إدراجه لقائمة المطلعين.
- بخصوص عدم قيام الشركة بالإفصاح عن تخلفها عن سداد الدفعة المستحقة للتمويل الخاص بها، فضلاً عن عدم إفصاحها عن تخلف شركة عربي للطاقة والتكنولوجيا (شركة تابعة) عن سداد عدد من الدفعات المستحقة لبعض البنوك، فقد تلخص دفاع الشركة على عدم وجود تأثير مالي للمعلومة من ناحية، ومن ناحية أخرى اعتمدت الشركة على إفصاحها عن هذا التخلف خلال بياناتها المالية فقط دون وجود إفصاح منفصل.
- بشأن تأخر الشركة بالإفصاح عن عدد من المعلومات الجوهرية، فإن الشركة رأت أنها لم تتأخر في الإفصاحات كون بعض المعلومات تتعلق ببيع وشراء عقارات، وهذا الأمر قد يستغرق بعض الوقت حتى إتمامه بالكامل، ومن ثم يتم الإفصاح، وبشأن استقالة الرئيس التنفيذي، فقد تم مناقشتها معه أولاً، ثم تم الإفصاح عنها.
- كما أن الشركة رأت أنها لم تتأخر عن الإفصاح عن جدولة بعض القروض، وأن الإفصاح قد تم بمجرد استلام نسخة العقد من قبل البنك.
- بخصوص استقلالية مسئول وحدة المستثمرين ومسئول وحدة المخاطر، فلقد أكدت الشركة على عدم وجود أي تأثير يذكر من قبل مجلس الإدارة على قرارات كلاً منهما وبعدها قامت بتصحيح تلك الإجراءات تنفيذاً لتعليمات الجهات الرقابية.



- بخصوص عدم مناقشة أمر تخلف دفع رواتب بعض موظفي الشركة، مع عدم وجود عقد عمل للرئيس التنفيذي للمجموعة، فإن تلك المسألة قد تم مناقشتها من قبل اللجنة التنفيذية التابعة لمجلس إدارة الشركة طبقاً لما لها من صلاحيات ممنوحة من قبل مجلس الإدارة، بل والأكثر من هذا قد تم وضع حلول لتلك المسألة عن طريق أعضائها الموقرين، أما عقد الرئيس التنفيذي، فقد تم الاعتماد على عقد عمل وزارة الشؤون الإجتماعية، ولاحقاً تم عمل عقد عمل رسمي بين الرئيس التنفيذي والشركة.

وفي النهاية إنتهت المخالفة بتغريم الشركة بمبلغ واحد وخمسون ألف دينار كويتي، وعشرة آلاف دينار كويتي لكل عضو من الأعضاء بإجمالي ستون ألف دينار كويتي .

2- المخالفة رقم م.هـ. ٢٠٢٢/٢٠٣ هيئة:

تلخصت هذه المخالفة في عدم التزام الشركة بالإفصاح السليم في بورصة الكويت للأوراق المالية عن المعلومة الجوهرية المتمثلة في حكم محكمة الاستئناف في الدعوى رقم ٢٠١٩/١٩٣ - والمستأنفة برقم ١٧٧ و١٧٩/٢٠٢١ استئناف تجاري أسواق مال/٢ بشأن قرارات الجمعية العامة لشركة مستشفيات الضمان الصحي في إفصاحها المؤرخ ١٥/١٢/٢٠٢٢، حيث لم تقم الشركة بذكر منطوق الحكم كاملاً كما تم الإعلان عنه في بوابة العدل، حيث أغفلت الشركة ذكر الطلبات المرفوضة على وجه التحديد.

وقد تم تقديم دفاع الشركة لإدارة التحقيق، وتلخص في عدم معرفة شركة مجموعة عربي القابضة بأي معلومات أخرى تخص الطلبات المرفوضة، حيث أن كل هذا يتبين من حيثيات الحكم لاحقاً خلال ١٠ أيام أو أكثر، وأن الشركة لم تخفي أي معلومات، وأن الشركة قد أفصحت عن المنطوق بمجرد صدوره ومعرفتها به، وانتهت المخالفة بالتنبيه فقط مع تقديم تعهد.



3- المخالفة رقم م.هـ. ١٢٢/٢٠٢٢ هيئة - ٠٣/٢٠٢٣ مجلس تأديب:

تم توجيه تلك المخالفة لأعضاء مجلس الإدارة والتي تلخصت في قيام مجلس إدارة الشركة بتعريض أصول الشركة للمخاطر وذلك من خلال تقديمها رهن يتمثل بأسهم شركة مستشفيات الضمان الصحي (١٩٥,٠٠٠,٠٠٠ مليون سهم) والمملوكة لها، وذلك لحصول أطراف خارجية (شركة الشامية كازا) على تسهيلات بنكية والتي بدورها قد تؤدي إلى الإضرار بمساهمي الشركة من خلال احتمالية مصادرة تلك الأصول نتيجة تعثر الأطراف الخارجية ودون وجود ثمة ضمانات لحفظ حقوق الشركة مقابل تقديم تلك الرهونات لأطراف.

وقد تم تقديم دفاع الشركة لإدارة التحقيق ومجلس التأديب، وتلخص دفاعها في أن الشركة استطاعت وبحنكة وخبرة مجلس إدارتها، الاستعانة بإحدى الشركات الصديقة لكي يتم سحب قرض باسم هذه الشركة وهي - شركة الشامية كازا - وتكون شركة مجموعة عربي هي الكفيل العيني الرهن لهذه المديونية على النحو الثابت بعقد التسهيلات الائتمانية المضمون المؤرخ في ١٦/١٢/٢٠٢١، حيث تم ترتيب رهن حيازي على عدد ١٩٥ مليون سهم من أسهم شركة مستشفيات الضمان الصحي لضمان سداد المديونية، وقامت شركة عربي القابضة باستلام مبلغ التسهيلات البالغ ٣٠ مليون دينار وقامت بسداد قيمة حصتها في رأس مال شركة مستشفيات الضمان الصحي، ذلك المبلغ الذي قد طلب منها وبصورة متعسفة من قبل الهيئة العامة للاستثمار بسداد باقي حصتها في رأس مال شركة مستشفيات الضمان الصحي والبالغ قدرها ٣٠ مليون دينار كويتي وكان الرهان قائم على عدم استطاعة شركة عربي القابضة تدبير هذا المبلغ الضخم جداً، فبمجرد تخفيض حصتها الاستراتيجية في ملكية شركة مستشفيات الضمان لصالح الهيئة العامة للاستثمار، لأن شركة مجموعة عربي القابضة لديها قروض وتسهيلات إئتمانية كبيرة، ولن يتم إقراضها هذا المبلغ الضخم، ولكن كما ذكرنا أعلاه، فقد استطاعت الشركة تدبير ذلك المبلغ بحنكة أعضائها، وانتهت المخالفة بتغريم كل عضو بمبلغ خمسة آلاف دينار كويتي، بإجمالي ثلاثون ألف دينار كويتي.

**4- المخالفة رقم م.هـ ١٢٣&١٢٥/٢٠٢٠ هيئة -١٤/٢٠٢١ مجلس تأديب:**

تم توجيه تلك المخالفة لشركة مجموعة عربي القابضة والتي تلخصت في عدم إفصاح الشركة في ايضاحات البيانات المالية للفترات ٢٠١٩/١٢/٣١ & ٢٠٢٠/٠٣/٣١ & ٢٠٢٠/٠٦/٣٠ عن تعثرها في سداد أقساط القروض أو إعادة جدولتها لأقساط قروض متعثرة وذلك وفقاً للفقرة ١٨ من المعيار الدولي للتقارير المالية، وقد تم توجيه مخالفة تزويد الهيئة بمعلومات مضللة تفيد بالالتزام وانتظام الشركة بجميع الدفعات المتعلقة بالتزاماتها تجاه الجهات الممولة.

وقد قدمت الشركة دفاعها حول ذلك، وانتهت المخالفة بتغريم الشركة بعشرة آلاف دينار كويتي، إضافة إلى ذلك فقد صدرت محكمة الاستئناف في القضية رقم ٢٠٢١/١٠ المرتبطة بالمخالفة ١٢٣&١٢٥-٢٠٢٠ حكمها بتغريم رئيس مجلس الإدارة مبلغ عشرون ألف دينار كويتي.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

طارق المعوشرجي

رئيس مجلس الإدارة

